

شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار هي شخص اعتباري مرخص له بموجب ترخيص رقم (07069-37) وفق أحكام  
لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة من هيئة السوق المالية

## صندوق النفيس العالمي لأسهم السلع

(صندوق مفتوح)

نشرة المعلومات

## إشعارات

توضح هذه النشرة الشروط و الأحكام التي بموجبها تلتزم شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار ("مدير الصندوق") بتقديم خدمات إدارة الاستثمار للمشاركين، وتشكل هذه الشروط و الأحكام و ملحقاتها الاتفاقية بين مدير الصندوق والمشارك.

تشكل هذه الاتفاقية مستنداً ملزماً شرعاً يحكم الأساس الذي بموجبه سوف يقدم مدير الصندوق الخدمات إلى المشارك، وتحل هذه الاتفاقية محل أي اتفاقية تم التوقيع عليها سابقاً بين مدير الصندوق والمشارك.

يجوز لمدير الصندوق اتخاذ أو إلغاء أي إجراء يراه ضرورياً لضمان التقيد بأي أنظمة صادرة من قبل هيئة السوق المالية، ولن يتحمل مدير الصندوق المسؤولية في هذا الشأن أمام المشارك أو أي طرف آخر.

الصندوق هو صندوق استثماري مفتوح يهدف لتنمية رأس المال على المدى الطويل عن طريق الاستثمار في أسهم الشركات العالمية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية و التي تستمد إيراداتها من إنتاج و توزيع السلع.

في حال أن المشارك كان فرداً، فإن شروط هذه الاتفاقية تعتبر ملزمة لورثة المشارك و منفذي وصيته و إدارييه و ممثليه الشخصيين و أمنائه وخلفائه وأن موافقة المشارك على هذه الشروط لن تنتهي تلقائياً بوفاة المشارك أو عجزه. وفي حال أن المشارك كان كياناً قانونياً، فإن هذه الاتفاقية لن تنتهي تلقائياً عند وفاة أو عجز أو إفسار أو تصفية أي شريك أو مساهم في ذلك الكيان. لكن على الرغم مما سبق، يحق لمدير الصندوق وحسب تقديره تعليق أي تعاملات لها علاقة بهذه الشروط و الأحكام إلى حين استلام مدير الصندوق لأمر صادر من المحكمة، أو وكالة أو توفر دليل مقنع لمدير الصندوق بتقويض أي من الورثة أو منفذي الوصية أو الإداريين أو الممثلين الشخصيين أو أمناء أو خلفاء بالسماح بإجراء هذه التعاملات.

يتوجب على المستثمرين المحتملين قراءة هذه النشرة قبل اتخاذ قرار استثماري بشأن الصندوق بدون اعتبار آراء مدير الصندوق كتوصية لشراء وحدات الصندوق، كما يتوجب عليهم معرفة أن درجة مخاطرة الصندوق تعتبر عالية، (يوجد تفصيل عن مخاطر الصندوق في فقرة المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق ضمن هذه الشروط والأحكام).

سوف يلتزم مدير الصندوق بالقيام بالحرص المعقول أثناء عملية اختيار الأطراف الممثلة وذات الصلة و البنوك و الوكلاء و المتعاملين في الأوراق المالية وأمناء حفظ الصندوق، والصناديق أو الاستثمارات، إلا أن مدير الصندوق لن يتحمل المسؤولية الناجمة عن أية خسائر أو أضرار أو التزامات أو نفقات تكبدها المشارك نتيجة لاختراق أي من الأشخاص الوارد ذكرهم أعلاه في أداء وظائفهم بالدقة المطلوبة أو في كافة أو خلال الأوقات العادية أو الضرورية، ما لم يكن السبب ناجماً عن تقصير مقصود أو إهمال جسيم.

تقتصر مسؤولية مدير الصندوق على بذل جهوده المعقولة لحمل الأشخاص المذكورين على تصحيح أي خطأ صادر من جانبه أو جانبهم؛ وبأي حال من الأحوال لن يتحمل مدير الصندوق المسؤولية عن أية أضرار أو خسائر سواء كانت مباشرة أم غير مباشرة أم ناشئة سواء كانت بسبب أي خطأ أو تقصير أو إغفال أو إهمال أو تقصير متعمد أو تصفية أو إفلاس أو إفسار أو إخفاقات مالية أخرى من قبل الأشخاص المذكورين أعلاه، وسوف يتخذ مدير الصندوق إجراءات الاسترداد اللازمة لاستعادة أية خسائر.

يحق لمدير الصندوق والأطراف المرتبطة إفشاء المعلومات المتحصل عليها أو ذات الصلة بالمشارك متى ما تطلب القانون أو النظام ذلك، أو متى ما استدعى الأمر ذلك من أجل تقديم الخدمات بموجب هذه الاتفاقية.

صدرت شروط و أحكام الصندوق بتاريخ 14/09/1432 هـ الموافق 14/08/2011 م و تم تعديلها و الحصول على موافقة هيئة السوق المالية على الاستمرار في طرح وحدات الصندوق بتاريخ 1438/04/24 هـ الموافق 2017/01/22 م

## دليل الصندوق

### صندوق النفيس العالمي لأسهم السلع

#### مدير الصندوق

شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار

سجل تجاري رقم: 1010237159

مركز المملكة، العليا،

ص. ب 220007، الرياض 11311

المملكة العربية السعودية

[www.Sambacapital.com](http://www.Sambacapital.com)

800 755 7000

#### أمين الحفظ

شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار

سجل تجاري رقم: 1010237159

مركز المملكة، العليا،

ص. ب 220007، الرياض 11311

المملكة العربية السعودية

[www.Sambacapital.com](http://www.Sambacapital.com)

800 755 7000

#### مراجع الحسابات

شركة برايس ووترهاوس كوبرز محاسبون قانونيون

برج المملكة، الطابق الحادي والعشرون

ص. ب 8282 - الرياض

11482

المملكة العربية السعودية

[www.pwc.com](http://www.pwc.com)

+966 11 211 0400

## ملخص الصندوق

الدولار الأمريكي	عملة الصندوق
عالية	درجة المخاطرة
مؤشر متوافق مع الشريعة الإسلامية لمنتجات السلع مخصص للصندوق و معد من قبل MSCI وهو مؤشر: MSCI ACWI Islamic Select Commodities Related Capped Index	المؤشر الإرشادي
تنمية رأس المال على المدى الطويل عن طريق الاستثمار في أسهم الشركات العالمية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية و التي تستمد إيراداتها من إنتاج و توزيع السلع.	هدف الاستثمار
2000 دولار أمريكي	الحد الأدنى للاشتراك
1000 دولار أمريكي	الحد الأدنى للاشتراك الإضافي
1000 دولار أمريكي	الحد الأدنى للاسترداد
كل يوم عمل بالمملكة العربية السعودية	أيام قبول طلبات الاشتراك و الاسترداد
الساعة 12 ظهراً يومي الأحد و الثلاثاء	آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك و الاسترداد
الاثنين و الأربعاء	أيام التعامل/التقويم
خلال أربعة أيام عمل من يوم التقويم	موعد دفع قيمة الوحدات المستردة للمشاركين
لا يوجد	رسوم الاشتراك
0.75% سنوياً من صافي أصول الصندوق	رسوم إدارة الصندوق (أتعاب الإدارة)
لا يوجد	رسوم استرداد
0.5% من إجمالي أصول الصندوق، (يرجى الإطلاع على ملخص الإفصاح المالي)	الرسوم الأخرى
سيبدأ الصندوق في قبول الإشتراكات في تاريخ 1432/11/19 هـ الموافق 2011/10/17م سيبدأ الصندوق نشاطه الفعلي بتاريخ 1433/01/24 هـ الموافق 2011/12/19م	تاريخ الطرح
10 دولار أمريكي	سعر الوحدة عند بداية الطرح

## قائمة المحتويات

6	تعريفات
7	شروط واحكام الصندوق
7	اسم صندوق الاستثمار
7	عنوان مدير الصندوق
7	تاريخ بدء الصندوق
7	الهيئة المنظمة
7	تاريخ اصدار شروط و أحكام الصندوق و آخر تحديث لها
7	الاشتراك
7	عملة الصندوق
8	أهداف صندوق الاستثمار
8	استراتيجيات الاستثمار الرئيسية
8	المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق
10	الرسوم والمصاريف
10	مصاريف التعامل
10	التصفية وتعيين مصفٍ
11	مجلس إدارة الصندوق
12	مدير الصندوق
13	أمين الحفظ
13	مراجع الحسابات
13	القوائم المالية السنوية المراجعة
13	خصائص الوحدة
14	معلومات اخرى
14	صناديق الاستثمار المطابقة للشريعة الإسلامية
16	صناديق الاستثمار العالمية
16	الطرح الأولي
16	استثمار مدير الصندوق في الصندوق
16	إجراءات الاشتراك والاسترداد
17	تقويم أصول صندوق الاستثمار
17	رسوم الاسترداد المبكر
17	الانتهاء
18	رفع التقارير لحاملي الوحدات
18	تضارب المصالح
18	سياسات حقوق التصويت
18	تعديل الشروط والأحكام
19	اجراءات الشكاوي
19	النظام المطبق
19	الالتزام بلائحة الاستثمار
19	ملخص الافصاح المالي

## تعريفات

- 1 "جهة الاختصاص" أو "الهيئة"، تعني هيئة السوق المالية التي تم تحديدها بموجب نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/2هـ. وهي هيئة حكومية ذات استقلال مالي وإداري وترتبط مباشرة برئيس مجلس الوزراء. وتتولى الهيئة الإشراف على تنظيم وتطوير السوق المالية السعودية، وإصدار اللوائح والقواعد والتعليمات اللازمة لتطبيق أحكام نظام السوق المالية
- 2 "الأطراف المرتبطة"، تعني الشركة الأم (مجموعة سامبا المالية) وأي فروع أو شركات منتسبة أو تابعة لمدير الصندوق.
- 3 "الصندوق"، يعني صندوق النفيس العالمي لأسهم السلع
- 4 "مدير الصندوق" أو "سامبا كابتال"، يعني شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار.
- 5 "الأنظمة/اللوائح التنفيذية"، تعني اللوائح، الأنظمة، التعليمات، الإجراءات والأوامر الصادرة من قبل هيئة السوق المالية ذات الصلة بتنفيذ نظام السوق المالية أو القوانين الأخرى المعمول بها في المملكة العربية السعودية، أو أي قانون آخر مطبق من قبل الهيئة.
- 6 "صافي قيمة الأصول"، تعني صافي قيمة أصول الصندوق و الذي يتم احتسابه عن طريق خصم إجمالي التزامات الصندوق (بما فيها الأتعاب المدفوعة لمدير الصندوق) من إجمالي أصوله.
- 7 "سعر الوحدة"، يتم احتسابه عن طريق تقسيم صافي قيمة أصول الصندوق على عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقويم ذو العلاقة.
- 8 "المشترك"، تعني كل مستثمر في الصندوق. يمكن أن يكون المشترك شخصاً طبيعياً أو أشخاصاً طبيعيين أو كياناً قانونياً.
- 9 "سامبا"، تعني مجموعة سامبا المالية.
- 10 "يوم التقويم"، يعني اليوم الذي يتم فيه تحديد صافي قيمة الأصول لغرض شراء أو استرداد أو تحويل الوحدات.
- 11 "يوم الإعلان" يعني اليوم الذي يتم فيه إعلان سعر الوحدة المحدث على موقع تداول

## الشروط والأحكام

### (1) اسم صندوق الاستثمار:

صندوق النفيس العالمي لأسهم السلع

### (2) عنوان مدير الصندوق:

سجل تجاري رقم: 1010237159  
مركز المملكة،  
العليا،  
ص. ب 220007،  
الرياض، 11311  
المملكة العربية السعودية  
[www.sambacapital.com](http://www.sambacapital.com)  
8007557000

### (3) تاريخ بدء الصندوق :

سيبدأ الصندوق في قبول الاشتراكات في تاريخ 1432/11/19 هـ الموافق 2011/10/17 م  
سيبدأ الصندوق نشاطه الفعلي بتاريخ 1433/01/24 هـ الموافق 2011/12/19 م

### (4) الهيئة المنظمة:

يخضع الصندوق وتصرفات مدير الصندوق إلى التنظيم من قبل هيئة السوق المالية وتحكمه الأنظمة المحددة من قبل الهيئة. علماً بأن شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار هي شخص اعتباري مرخص له بموجب ترخيص رقم (07069-37) وفق أحكام لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة من هيئة السوق المالية.

### (5) تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق و آخر تحديث لها:

صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 1432/09/14 هـ الموافق 2011/08/14 م و تم تعديلها و الحصول على موافقة هيئة السوق المالية على الاستمرار في طرح وحدات الصندوق بتاريخ 1438/04/24 هـ الموافق 2017/01/22 م

### (6) الاشتراك:

2000 دولار أمريكي كحد أدنى للاشتراك و كحد أدنى لرصيد المستثمر  
1000 دولار أمريكي كحد أدنى للاشتراك الإضافي

### (7) عملة الصندوق:

الدولار الأمريكي  
في حال تم الدفع للوحدات بعملة بخلاف الدولار الأمريكي، فإنه سوف يتم تحويل مبالغ الاشتراك إلى الدولار الأمريكي من قبل مدير الصندوق حسب سعر الصرف الجاري لدى سامبا في ذلك الوقت ويصبح الاشتراك نافذاً عند تحصيل النقد بالدولار الأمريكي وبناءً على سعر الوحدة.

## **8 أهداف صندوق الاستثمار:**

تتمية رأس المال على المدى الطويل عن طريق الاستثمار في أسهم الشركات العالمية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية و التي تستمد إيراداتها من إنتاج و توزيع السلع.

مؤشر متوافق مع الشريعة الإسلامية لمنتجي السلع مخصص للصندوق و معد من قبل MSCI وهو مؤشر:  
MSCI ACWI Islamic Select Commodities Related Capped Index

(يمكن الحصول على معلومات أكثر عن المؤشر عن طريق موقع سامبا كابيتال الالكتروني)

## **9 استراتيجيات الاستثمار الرئيسية:**

يقوم الصندوق بالاستثمار في أسهم الشركات الدولية المدرجة في أي بورصة في العالم ، وفي المراجحات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

(1) سيقوم الصندوق أساسا بالتعامل في الأوراق المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية فقط. وتوضح توجيهات الشريعة الإسلامية في الملحق الأول.

(2) سيكون هدف الصندوق هو استثمار ما لا يقل عن 90 ٪ من أصوله في أسهم شركات عالمية تستمد إيراداتها من إنتاج و توزيع السلع في ظل ظروف السوق العادية. ويتم ابقاء المتبقي في شكل نقد قد يكون في عملات دولية متنوعة أو استثمارات في مباحات متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

(3) يقوم مدير الصندوق بتحديد الشركات التي تستمد إيراداتها الأساسية من إنتاج و توزيع السلع والتي يمكن أن تصنف إلى قطاعات سلعية واسعة تشمل الزراعة والطاقة والمعادن الثمينة وغيرها.

وسيتم دراسة هذه الشركات بوصفها معرضة للمخاطر المختلفة مثل السيولة ، ومخاطر السوق. ويتم القيام بالاستثمار في هذه الشركات بهدف خلق محفظة متنوعة تتوزع استثماراتها في القطاعات السلعية المختلفة.

(4) يتم قياس أداء الصندوق عن طريق مقارنته بالمؤشر الإرشادي المتوافق مع الشريعة الإسلامية و المعد من قبل MSCI وترد تفاصيل المؤشر الإرشادي في الملحق الثاني. علما أن مدير الصندوق لن يكون ملزما بالاستثمار فقط في الأوراق المالية المشمولة في المؤشر الإرشادي.

(5) يحق لمدير الصندوق الإبقاء على كل أصول الصندوق أو جزء منها على صورة نقد أو على شكل استثمارات مريحة قصيرة الأجل في حال اعتقد ان ظروف السوق او الظروف الاقتصادية غير ملائمة نسبياً للاستثمار.

(6) يحق لمدير الصندوق الحصول على تمويل متوافق مع الشريعة الإسلامية على ان لا تتجاوز نسبة اقتراض الصندوق 10% من صافي قيمة أصوله باستثناء الاقتراض من مديره أو أيا من الشركات التابعة له لتغطية طلبات الاسترداد.

## **10 المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:**

الصندوق ملائم لمستثمر يرغب بنمو رأس المال و على استعداد لتقبل خسائر مرتفعة بأمل تحقيق عائد على المدى الطويل. الصندوق يخضع لتقلبات السوق، وفي آخر الأمر يمكن لأسعار وحدات هذا الصندوق أن تهبط وكذلك ترتفع، وعند استرداد المشترك فإنه قد لا يحصل على المبلغ الذي قام باستثماره، وهناك مخاطر من أن يخسر المشترك جزء كبير من استثماراته.

بعض المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق تتضمن:

• مخاطر الأوراق المالية و تقلبات سوق الأسهم.  
الاستثمار بالأسواق المالية هو استثمار عالي المخاطر حيث أنه معرض لتذبذبات عالية و يتأثر بعديد من العوامل الاقتصادية و الصناعية، و بناءً على ذلك فإن استثمارات الصندوق معرضة للانخفاض.

• المخاطر الاقتصادية على مستوى الدولة و المنطقة.  
تتأثر الاسواق المالية بتقلبات أسعار النفط و و بالأوضاع الاقتصادية العالمية بشكل عام. حيث أن الأسواق المالية عادة تنخفض في أوقات الانكماش أو الانحسار الاقتصادي. مما يؤدي إلى انخفاض قيمة استثمارات الصندوق.

• مخاطر العملة و معدلات الفائدة.  
تظهر مخاطر العملة في حال تم الدفع لشراء الوحدات بعملة بخلاف العملة المحددة من قبل الصندوق، و يمكن أن تؤدي الاختلافات في سعر الصرف، حسب الحالة، إلى زيادة أو انخفاض في قيمة الوحدات. بالإضافة إلى ذلك فإن تذبذب معدلات الفائدة قد يكون له تأثير سلبي على الاستثمار لتسببه في انخفاض أسعار أسهم شركات مملوكة للصندوق. كما أن كون الصندوق يستثمر في دول مختلفة، فإن التغيرات في أسعار الصرف قد يكون لها تأثير سلبي

• مخاطر قانونية.  
الصندوق يستثمر في أسهم الشركات التي تستمد إيراداتها من إنتاج و توزيع السلع و التي من الممكن أن تتعرض لمخاطر قانونية تؤثر سلباً على نشاطها مما يؤدي إلى أداء سلبي للصندوق.

• مخاطر السيولة.  
المقصود بالسيولة هو سرعة و سهولة بيع الاصل و تحويله إلى نقد، حيث أن بعض الأسهم قد تصبح أقل سيولة من غيرها مما يعني أنه لا يمكن بيعها بسرعة و سهولة، كما أن بعض الاسهم يمكن أن تكون غير سائلة بسبب قيود قانونية أو طبيعة الاستثمار أو عدم وجود المشترين الذين لهم اهتمام في أسهم معينة.

• مخاطر قطاع السلع.  
تتأثر بعض القطاعات بمؤثرات اقتصادية في أسواق المال دون غيرها من القطاعات سلباً أو إيجاباً، و هذا قد يؤثر على أداء الصندوق قياساً بحجم الاستثمارات في هذا القطاع.

• مخاطر الائتمان.  
في حال استثمار الصندوق أصوله النقدية في صفقات مرابحة، فهناك إمكانية أن يكون المقترض أو الطرف المقابل في الصفقة غير قادر على السداد أو الالتزام بالوقت المحدد أو عدم السداد كلياً.

• مخاطر متعلقة بالتوافق مع الشريعة الإسلامية.  
الصندوق يستثمر فقط في الأسهم المتوافقة مع الشريعة و بناءً على ذلك تتمثل هذه المخاطر في حال أصبحت أحد الشركات المستثمر فيها غير متوافقة مع بعض الضوابط الشرعية، وقد يخسر الصندوق في حالة الاضطرار إلى بيع تلك الأسهم بسعر منخفض أو في حالة تفويت فرصة أداء قد تكون أعلى لتلك الأسهم أو لأسهم غير شرعية أساساً.

إن الاستثمارات في الصندوق من قبل المشترك لا تمثل مسؤوليات مضمونة من قبل مدير الصندوق أو أي من الشركات التابعة أو المنتسبة إليه، بل تخضع لمخاطر الاستثمار المذكوره أعلاه.

يتحمل مالك الوحدات المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تترتب على الاستثمار في الصندوق، و لن يتحمل مدير الصندوق المسؤولية عن أية مطالبة أو مطالب أياً كانت عن أية فرصة ضائعة أو خسارة فعلية أو مكتوبة من قبل المشترك باستثناء حالات الإهمال الجسيم أو التقصير المتعمد من جانب مدير الصندوق.

إن استثمار المشترك في الصندوق ليس وديعة ولا يُفسر كونه وديعة لدى أي بنك محلي.

## **11) الرسوم والمصاريف:**

يوافق المشترك على دفع ما يلي لمدير الصندوق:

(أ) أتعاب إدارة بما يعادل 0.75 % سنويا من صافي أصول الصندوق مقابل إدارة الصندوق ("أتعاب الإدارة")،

يتم احتساب أتعاب الإدارة في كل يوم تقويم للصندوق، بحيث تشمل أتعاب الإدارة للفترة التي يشملها التقويم. و يتم في نهاية كل ربع سنوي جمع أتعاب إدارة الفترة كاملة وخصمها من حساب الصندوق.

المصاريف الأخرى :لمدير الصندوق الحق في تحميل أية مصروفات يتم إنفاقها نيابة عن الصندوق و تشمل :

1- رسوم المراجعة

2- مكافأة أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين

3- مصاريف إدارية( مثل مصاريف الحفظ و طباعة التقارير و مصاريف الحصول على بيانات المؤشر الإرشادي والرسوم الرقابية و مصاريف نشر بيانات الصندوق على موقع تداول).

وليس من المتوقع أن يتجاوز إجمالي المصاريف الأخرى %1.75 سنويا من متوسط صافي قيمة أصول الصندوق.

يتم احتساب المصروفات الأخرى في كل يوم تقويم للصندوق، بحيث تشمل المصروفات الأخرى للفترة التي يشملها التقويم، و يتم خصم قيمة المصروف من حساب الصندوق عند استحقاقه.

لمزيد من التفاصيل يرجى الاطلاع على ملخص الإفصاح المالي ضمن هذه الشروط و الأحكام.

## **12) مصاريف التعامل:**

يتحمل الصندوق جميع مصاريف ورسوم التعامل المتعلقة ببيع و شراء الأوراق المالية.

## **13) التصفية وتعيين مصف:**

هيئة السوق المالية صلاحية تعيين مدير بديل للصندوق أو مصف أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً، وذلك وفقاً للائحة صناديق الاستثمار الموضحة أدناه:

1- توقف مدير الصندوق عن تقديم أعمال الأوراق المالية دون إشعار الهيئة بذلك وفقاً للائحة الأشخاص المرخص لهم.

2- تقديم طلب للهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه كمدير صندوق وفقاً للائحة الأشخاص المرخص لهم.

3- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية للصندوق أو عجزه وعدم وجود أي شخص مسجل آخر لدى مدير الصندوق قادر على إدارة الصندوق، أو في حال عدم توافر البديل المناسب بشكل فوري.

4- إذا قررت الهيئة أن مدير الصندوق أو صندوق الاستثمار قد أحدث مخالفة جوهرية للائحة صناديق الاستثمار أو النظام أو لوائح التنفيذية، بما يشكل من حيث العدد و/أو الخطورة تهديداً على قدرة مدير الصندوق على الاستمرار في تأديته واجباته تجاه المستثمرين.

5- أي حالة ترى الهيئة -بناءً على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهرية.

## 14) مجلس إدارة الصندوق:

يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة مكون من خمسة أعضاء من بينهم عضوان مستقلان، ويتكون مجلس إدارة الصندوق من الأعضاء التالية أسمائهم:

### عرفان سعيد (رئيس)

رئيس إدارة الشركات بسامبا كابيتال. شهادة الماجستير في الاقتصاد (سياسات نقدية) من جامعة جورج تاون بواشنطن. خبرة عشر سنوات في مجموعة سامبا المالية بالإضافة لخبرات متعددة في عدد من الشركات الأمريكية.

### الباجي توفيق طقطق (عضو)

رئيس إدارة المخاطرة و الإئتمان بمجموعة سامبا المالية. شهادتي بكالوريوس في السياسة و الاقتصاد و في إدارة الأعمال من فرنسا. خبرات متعددة في Citibank لأكثر من 20 سنة.

### آجاي ماكهيجا (عضو)

مدير إدارة الفروع لدى مجموعة سامبا المالية. ماجستير بالعلوم الإدارية – خبرة 15 سنة في Citibank

### محمد عبدالشكور جزار (عضو مستقل)

مؤسس والمدير العام لشركة بدر للاستثمار التجاري. ماجستير في القانون من جامعة كيس ويسترن ريزيرف في كليفلاند بولاية أوهايو. 21 عاما من الخبرة في مجال القانون

### قصي الفاخري (عضو مستقل)

أحد مؤسسي شركة طراز العربية للتطوير العقاري وشريك ورئيس تنفيذي للشركة ، حاصل على درجة البكالوريوس في الإدارة المالية مع مرتبة الشرف من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن.

و يشغل الأعضاء المذكورين أعلاه منصب أعضاء مجلس إدارة بالصناديق الموضحة بالجدول التالي:

صناديق سامبا كابيتال الاستثمارية	عرفان سعيد	الباجي توفيق طقطق	آجاي ماكهيجا	قصي الفاخري	عمر الصعب	محمد عبدالشكور جزار
صندوق تمويل التجارة الدولية بالدولار (السنبله دولار)	X	X	X	X		X
صندوق تمويل التجارة الدولية بالريال (السنبله ريال)	X	X	X	X		X
صندوق المساهم للأسهم السعودية	X	X	X	X	X	
صندوق السيولة بالريال السعودي (رزين ريال)	X	X	X	X	X	
صندوق السيولة بالدولار الأمريكي (رزين دولار)	X	X	X	X	X	
صندوق الرائد للأسهم السعودية	X	X	X	X		X
صندوق الازدهار للأسهم الصينية	X	X	X	X	X	
صندوق الفريد للأسهم السعودية	X	X	X	X	X	
صندوق الرائد الخليجي	X	X	X	X		X
صندوق المساهم الخليجي	X	X	X	X	X	
صندوق سامبا العقاري	X	X	X	X	X	
صندوق العطاء للأسهم السعودية	X	X	X	X		X
صندوق الأسهم الأمريكية	X	X	X	X	X	
صندوق الأسهم الأوروبية	X	X	X	X	X	
صندوق الأسهم الآسيوية	X	X	X	X	X	
صندوق الأسهم العالمية	X	X	X	X	X	
صندوق النفيس العالمي لأسهم السلع	X	X	X	X		X
صندوق العطاء الخليجي	X	X	X	X		X

يبدأ عقد أعضاء مجلس الإدارة مع انطلاقة الصندوق و ذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، و تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

- الموافقة على جميع العقود و القرارات و التقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
- الإشراف، و متى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسئول المطابقة و الالتزام (لجنة المطابقة و الالتزام) لدى مدير الصندوق و مسئول التبليغ عن غسل الأموال و تمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح و الأنظمة المتبعة.
- إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه.
- التأكد من اكمال و التزام شروط و أحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسئوليته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط و أحكام الصندوق، و أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- العمل بأمانة و لمصلحة صندوق الاستثمار و مالكي الوحدات فيه.
- يقوم مدير الصندوق بتزويد مجلس الادارة بكافة المعلومات المتعلقة بالصندوق للقيام بدورهم بكفاءة وفعالية

### **(15) مدير الصندوق:**

شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار

سجل تجاري رقم: 1010237159

مركز المملكة،

العليا،

ص. ب 220007،

الرياض 11311

المملكة العربية السعودية

[www.sambacapital.com](http://www.sambacapital.com)

800 755 7000

أصدر مجلس هيئة السوق المالية الرخصة رقم (07069-37) لشركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار لممارسة أعمال الأوراق المالية بالمملكة العربية السعودية في المجالات التالية:

- التعامل
- إدارة الأصول
- الحفظ
- الترتيب
- تقديم المشورة

سوف يسعى مدير الصندوق لتفادي أي تضارب للمصالح بين مصالح مدير الصندوق أو الطرف المرتبط وبين مصالح المشتركين؛ أو بين مصالح مختلف المشتركين. في حال نشوء مثل هذا الخلاف، فإنه يتعين على مدير الصندوق التأكد من المعاملة العادلة لجميع المشتركين من خلال الإفصاح عن الخلاف أو رفض التصرف لمصلحة أحد المشتركين أو خلاف ذلك. في حال احتمال حدوث تضارب في المصالح، يتعين على مدير الصندوق عدم وضع أي مصالح، على نحو غير منصف، فوق مصالح المشتركين لديه باستثناء عند الموافقة الخطية من قبل المشترك المطع بصورة صحيحة على تلك الملاسات.

يحق لمدير الصندوق تفويض أو تحويل صلاحياته أو التنازل عنها، حسب ما يراه مدير الصندوق مناسباً، لأي مؤسسة مالية واحدة أو أكثر من مؤسسة مالية (على مسئولية ومخاطرة المشتركين) للعمل بصفة مستشار أو مدير فرعي أو أمين أو وكيل أو وسيط لهذا الصندوق يشار إليه فيما بعد بالطرف المفوض، وكذلك تقديم، حسب مقتضيات السياق، خدمات إدارة الاستثمار و/أو خدمات الحفظ للأوراق المالية.

وفيهم المشترك أن مدير الصندوق لن يفصح عن أية معلومات تتعلق بالمشترك إلى الطرف المفوض المذكور أو أي طرف ثالث ما لم يقضي أي قانون أو نظام في أي اختصاص نافذ بهذا الإفصاح، أو في حال أن الطرف المفوض المعني اعتبر الإفصاح ضرورياً لتمكينه من أداء واجباته.

#### **16 أمين الحفظ:**

شركة سامبا للأصول وإدارة الاستثمار  
سجل تجاري رقم: 1010237159  
مركز المملكة،  
العليا،  
ص. ب 220007،  
الرياض 11311  
المملكة العربية السعودية  
[www.sambacapital.com](http://www.sambacapital.com)  
800 755 7000

#### **17 مراجع الحسابات:**

قام مدير الصندوق بتكليف شركة برايس وترهاوس كوبرز محاسبون قانونيون كمراجع خارجي:  
شركة برايس وترهاوس كوبرز محاسبون قانونيون  
ص.ب 8282  
برج المملكة، الطابق الحادي والعشرون  
طريق الملك فهد  
الرياض 11482  
المملكة العربية السعودية  
[www.pwc.com](http://www.pwc.com)  
+966 11 211 0400

#### **18 القوائم المالية السنوية المراجعة:**

سوف يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية مراجعة للصندوق بنهاية كل سنة ميلادية، وذلك خلال فترة لا تتعدى 90 يوماً تقويمياً من نهاية كل سنة ميلادية تقويمية. وسوف يتم تجهيز نسخ من هذه القوائم المالية لجميع المشتركين بناءً على طلباتهم من خلال مراكز سامبا كابيتال للاستثمار بدون تكاليف، وكذلك نسخ للمشاركين المرتقبين بناءً على طلبات خطية منهم. كما يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية أولية مفحوصة كل سنة أشهر خلال 45 يوماً من نهاية الفترة، يتم بعثها بالبريد للمشاركين بناءً على طلبهم من خلال مراكز سامبا كابيتال للاستثمار، و للمشاركين المرتقبين بناءً على طلبات خطية منهم.

#### **19 خصائص الوحدة:**

إن الصندوق عبارة عن صندوق استثماري مفتوح، يجوز لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المطلق ودون الإخلال بالشروط الأخرى المضمنة في الشروط والأحكام أن يصدر عدداً غير محدد من الوحدات في الصندوق على أن تكون جميعها من فئة واحدة. وتمثل كل وحدة حصة نسبية في الصندوق مساوية لممثليتها في الصندوق. وإذا تمت تصفية الصندوق سوف تتقاسم الوحدات القيمة الصافية لأصول الصندوق المتاحة للتوزيع.

#### **20 معلومات أخرى:**

**تاريخ تنفيذ الاستثمار:** سوف يصبح الاستثمار من قبل المشترك نافذاً وساري المفعول بناءً على السعر الأجل المعلن في يوم التقويم اللاحق لاستلام الأموال. في حال الدفع بالشيك، فإن الاستثمار يصبح نافذاً فقط في يوم التقويم اللاحق لاستلام صافي الأموال، بشرط استلام هذه الأموال قبل الساعة 12 ظهراً في يوم الأحد و الثلاثاء. وفي حال عدم استلام هذه الأموال في ذلك الوقت أو قبله، فإن الاستثمار يصبح نافذاً فقط ابتداءً من يوم التقويم التالي لوقت استلام الأموال.

**الطبيعة الانتمائية للصناديق:** يفهم المشترك فهماً تاماً الطبيعة الانتمائية لكل صندوق وأن أي قرار متخذ من قبل مدير الصندوق فيما يتعلق بالأصول المحفوظة في الصندوق من وقت لآخر بموجب هذه الشروط سوف يكون على حساب ومخاطر المشترك، بخلاف حالات الإهمال الجسيم أو التزوير من قبل مدير الصندوق.

**فصل أصول الصندوق والحفظ :** يقوم مدير الصندوق بحفظ السجلات والحسابات المتعلقة بالأصول، الالتزامات والنفقات ذات الصلة بالصندوق، وسوف يتم حفظ أصول الصندوق لدى أمين حفظ واحد أو أكثر من واحد في مواقع مختلفة بالمؤسسات المالية التي يختارها مدير الصندوق حسب تقديره.

يقوم مدير الصندوق باختيار حفظ أصول الصندوق وفقاً لما يعتقد أنه يخدم أفضل مصالح المشتركين ككل، ويجوز لمدير الصندوق وفي أي وقت من الأوقات حفظ هذه الأصول لدى أي طرف مرتبط بالشروط التي يراها مدير الصندوق مناسبة، على ألا تزيد أي رسوم أو عمولات أو أتعاب يدفعها مدير الصندوق لهذه الأطراف على ما يتم دفعه بين أطراف أخرى عند تقديم خدمات مماثلة بينهم في ظروف مماثلة.

و حيث أن الصندوق سيتعاقد مع مدراء حفظ عالميين فإن هذه العقود قد تخضع لإجراءات تسوية و متطلبات قانونية و نظامية خاصة بمنطقة المدير و من الممكن أن تختلف عن مثيلاتها بالمملكة العربية السعودية.

يملك كل مشترك، فيما يتعلق بالصندوق، فائدة غير موزعة في أصول الصندوق مبنية على صافي قيمة أصول وحدات المشترك.

**المعلومات في النطاق العام:** كافة قرارات الاستثمار ذات العلاقة بالصندوق المتخذة من قبل مدير الصندوق سوف تكون مبنية فقط على المعلومات المتاحة لجميع المستثمرين في الأسواق المالية.

**الأرباح وتوزيعها:** في حال توفر أرباح موزعة من أسهم الشركات المملوكة للصندوق، فإنه سوف يتم استثمار هذه الأرباح في الصندوق، وبالتالي فإن القيمة المتزايدة للصندوق عن طريق إعادة استثمار الأرباح سوف تعمل على تحسين قيمة وسعر وحدات الصندوق.

**الوكالة:** يوكل و يفوض جميع المشتركين مدير الصندوق على القيام بجميع الإجراءات النظامية المطلوبة و إدارة جميع شؤون الصندوق بالنيابة عنهم حسب ما تنص عليه شروط و أحكام الصندوق.

**الظروف القاهرة:** بغض النظر عما يخالف ما ذكر في الشروط و الأحكام فإن مدير الصندوق لا يعتبر مقصراً تجاه بنود الشروط و الأحكام ولن يكون مسؤولاً تجاه المشترك أو أي طرف آخر عن أي تأخير أو خطأ أو فشل في الأداء أو توقف في الأداء بسبب القضاء والقدر أو المقاطعة أو الإضراب أو انقطاع خدمات الطاقة أو خدمات الاتصالات أو الاضطرابات العمالية أو المدنية أو أي عمل آخر من أي شخص لا يقع ضمن سيطرة أو توجيه أي من الأطراف أو أي سبب آخر مماثل. وسوف يقوم مدير الصندوق بتزويد المشترك بإشعار خطي عن أي تأخير جوهري أو تأخير غير محدد ناتج عن مثل هذه الأسباب.

**ترتيبات العمولة الخاصة:** يقر المشترك بأن لمدير الصندوق الحق في الدخول في ترتيبات عمولات خاصة محصورة في تلك المتعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن عملائه، أو بتقديم أبحاث. مع التقيد بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار.

## **21) صناديق الاستثمار المطابقة للشريعة الإسلامية:**

يلتزم مدير الصندوق بأن تكون كافة استراتيجيات و استثمارات الصندوق متوافقة مع الإرشادات والتوجيهات الشرعية الصادرة من هيئة الرقابة الشرعية بمجموعة سامبا المالية و التي يمكن الرجوع إليها في ملحق التوجيهات و الإرشادات الشرعية.

أعضاء هيئة الرقابة الشرعية:

1- الشيخ/ عبد الله المنيع (الرئيس):

- شهادة الماجستير من معهد القضاء العالي
- عضو هيئة كبار العلماء منذ تأسيسها عام 1391هـ.
- عضو مجلس القضاء الأعلى بالمملكة العربية السعودية.
- قاضي سابق بالمحكمة العليا بالمملكة العربية السعودية.
- الرئيس السابق لمحاكم مكة المكرمة.
- عضو أكاديمية الفقه الإسلامي.
- عضو المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية .
- مستشار في الديوان الملكي.
- عضو الهيئات الشرعية بالعديد من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

2- الشيخ الدكتور/ عبد الله المطلق

- شهادة الدكتوراة من قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء
- أستاذ الفقه المقارن بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمملكة العربية السعودية.
- عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية.
- مستشار في الديوان الملكي.
- مستشار للعديد من المؤسسات الإسلامية وعضو الهيئات الشرعية للعديد من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

3- الشيخ الدكتور/ محمد علي القري

- شهادة دكتوراة في الاقتصاد من جامعة كاليفورنيا
- أستاذ الاقتصاد الإسلامي والمدير السابق لمركز الأبحاث في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية.
- خبير بالمجمع الفقهي الإسلامي الدولي، بمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة.
- عضو للجنة العلمية في المجمع الفقهي الإسلامي، رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة.
- عضو المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية .
- عضو مجلس التصنيف الشرعي، الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف، البحرين.
- عضو هيئة تحرير سلسلة هارفارد في القانون الإسلامي، كلية القانون جامعة هارفارد، الولايات المتحدة الأمريكية.
- عضو الهيئة السوق المالية الإسلامية الدولية، إنجلترا.
- عضو الهيئات الشرعية بالعديد من البنوك والمؤسسات الإسلامية.

4- الشيخ دكتور/ عبد الستار أبو الغدة

- شهادة الدكتوراة في القانون الإسلامي من جامعة الأزهر
- الأمين العام للهيئة الشرعية الموحدة بمجموعة دلة البركة.
- عضو بالمجمع الفقهي الإسلامي.
- عضو مجلس معايير وعضو المجلس الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجع للمؤسسات المالية الإسلامية.
- عضو الهيئات الشرعية بالعديد من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

5- الشيخ/ نظام يعقوبي

- شهادة البكالوريوس في الاقتصاد من جامعة McGill University في كندا
- خبير المصرفية الإسلامية.
- عضو مجلس الرقابة الشرعية الإسلامية بالوحدة المصرفية الاستثمارية الإسلامية بالبنك الأهلي المتحد (المملكة المتحدة) بي آل سي، لندن، بنك أبوظبي الإسلامي والعديد من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الأخرى.
- عضو المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية
- عضو الهيئة السوق المالية الإسلامية الدولية، إنجلترا.

لا يتحمل الصندوق أي رسوم لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية.

## 22) صناديق الاستثمار العالمية:

لا ينطبق.

## 23) الطرح الأولي:

الحد الأدنى لاستثمارات المساهمين الواجب جمعها قبل البدء بنشاط الصندوق هو مليون دولار أمريكي، في حال عدم بلوغ الاستثمارات لهذا المبلغ فإن مدير الصندوق يحتفظ بحقه في بدء الصندوق أو إعادة استثمارات المساهمين إليهم بدون فرض أي رسوم.

## 24) استثمار مدير الصندوق في الصندوق:

يجوز لمدير الصندوق الاستثمار في الصندوق لحسابه على أن يقوم بالإفصاح عن قيمة هذه الاستثمارات في القوائم المالية، وسوف يعامل هذا الاستثمار معاملة مماثلة لوحدات المشتركين في الصندوق.

## 25) إجراءات الاشتراك والاسترداد:

سعر الوحدة الأولى: 10 دولار أمريكي

الاشتراك:

على المشتركين الراغبين في شراء وحدات في الصندوق القيام بذلك من خلال تعبئة وتسليم مدير الصندوق نموذج طلب اشتراك لدى شركة سامبا كابيتال وتفويض بالقيود على حساباتهم لدى سامبا. سوف تكون المشاركة في الصندوق عن طريق شراء وحدات بناءً على سعر التقويم، مثلما هو محدد لاحقاً. يحتفظ مدير الصندوق بالحق المطلق وغير المحدود في رفض المشاركة من قبل أشخاص في الصندوق إذا كانت هذه المشاركة، من بين أشياء أخرى، تؤدي إلى انتهاك للقانون أو الأنظمة المعمول بها لدى الصندوق والتي يتم تطبيقها من وقت لآخر من قبل الجهات التنظيمية.

يتم تقويم وحدات الصندوق على أساس أسعار الاقفال للأسواق المالية يومي الاثنين و الأربعاء، علماً أن آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك هو ما قبل الساعة 12 ظهراً من يومي الأحد والثلاثاء بحيث يتم تطبيق السعر الساري في يوم التقويم التالي.

يبلغ الحد الأدنى للاشتراك الأولي في صندوق الاستثمار لخطط الإيداع للشركات/ الخطط المنتظمة والخاصة بمجموعة سامبا المالية لاستثمار المدخرات 3000 ريال سعودي، والحد الأدنى لأي اشتراك إضافي بعد ذلك 500 ريال سعودي بشكل شهري.

الاسترداد:

(أ) يجب تقديم طلبات الاسترداد على نموذج طلبات الاسترداد المتوفر لدى مراكز سامباكابيتال أو عن طريق القنوات البديلة الأخرى (مثل سامباكابيتال فون، سامباكابيتال أونلاين).

(ب) الحد الأدنى للاسترداد هو: 1000 دولار أمريكي،

أقصى مدة زمنية يجوز انقضاؤها بين الاسترداد من قبل حامل الوحدات ودفع قيمة عائدات الاسترداد له هي أربعة أيام عمل من يوم التقويم.

(ج) في حال أن إجمالي عدد طلبات الاسترداد أو التحويل في أي يوم تقويم فيما يتعلق بعدد وحدات الصندوق تجاوز نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق، فإنه يجوز لمدير الصندوق وحسب تقديره التأجيل الكلي أو الجزئي لأي طلبات استرداد أو تحويل ليوم التقويم التالي بالنسبة و التناسب، مع المراعاة الدائمة لحد نسبة 10%، علماً أنه يتم استخدام هذا الحد فقط أثناء الفترات التي تشكل فيها طلبات الاسترداد و/أو التحويل قيوداً على السيولة ينجم عنها ضرر على بقية المشتركين في الصندوق.

(د) وعند استلام أي طلب استرداد، وكان سيؤدي الاسترداد المطلوب إلى تخفيض استثمار المشترك إلى ما دون الحد الأدنى من مبلغ الاشتراك، سيتم ودون إشعار مسبق استرداد كامل المبالغ المستثمرة وتحويلها إلى الحساب الجاري للمشارك المحدد من قبله.

في حال أن طلب الاشتراك و/أو التحويل، خلال أي يوم تقويم، يتعلّق بعدد وحدات الصندوق سوف يجعل استثمار المشترك يتجاوز نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق، فإن مدير الصندوق سيرفض قبول المشاركة تماشياً مع متطلبات لائحة صناديق الاستثمار.

(هـ) يجوز للمشارك أن يطلب تحويل استثماراته أو جزء منها من صندوق لآخر. ويعامل طلب التحويل في مثل هذه الحالة كطلب استرداد مستقل من الصندوق الأول واشتراك في الصندوق الثاني "حسب الشروط والأحكام للصناديق".

بناءً على أي طلب للتحويل، في حال هبوط استثمار المشترك إلى دون الحد الأدنى لقيمة الاشتراك المبدئي المحددة لهذا الصندوق، فإنه يجوز لمدير الصندوق معاملة هذا الطلب كطلب لتحويل كل الاستثمار إلى الصندوق الذي طلب المشترك التحويل إليه.

(و) في حال أن المشترك يتضمن شخصين أو أكثر، وما لم تتم الإشارة بخلاف ذلك، فإن أي استثمار يتم في الصندوق يجب أن يُعتبر ملكية مشتركة لهؤلاء الأشخاص وأن هؤلاء الأشخاص يفوضون مدير الصندوق بالعمل بناءً على تعليمات خطية من جميع أو أي من هؤلاء الأشخاص. في حال أن المشترك كان كياناً قانونياً، فإنه في هذه الحالة وقيل أن يُسمح لهذا المشترك بممارسة استثمارات في الصندوق، يتعين عليه تزويد مدير الصندوق بنسخة من السجل التجاري للمشارك والنظام الأساسي واتفاقية الشراكة أو المستندات التأسيسية الأخرى وقرارات الشركة، إن وجدت، على أن يتم كل ذلك على النحو المرضي لمدير الصندوق.

## **26) تقويم أصول صندوق الاستثمار:**

يتم تقويم أصول الصندوق على النحو التالي:

- حساب قيمة إجمالي أصول الصندوق و ذلك باحتساب قيمة أسهم الشركات المملوكة للصندوق و قيمة استثمارات الصندوق في صناديق المؤشرات المتداولة بناءً على أسعار إقفال الأسواق المالية في يوم التقويم المعني وإضافة الأصول النقدية و قيمة الاستثمارات في أسواق النقد (و هي القيمة الأساسية لصفحة الإقراض زائد الأرباح التراكمية إلى يوم التقويم المعني).
- يتم طرح الالتزامات و التي تشمل الأتعاب و النفقات المحددة في هذه الشروط و الأحكام من قيمة إجمالي أصول الصندوق.
- يتم تحديد سعر الوحدة من خلال تقسيم الرقم الناتج أعلاه على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقويم ذو العلاقة.

سوف يكون سعر شراء وحدات الصندوق أو سعر الاسترداد هو صافي قيمة الأصول للوحدة الواحدة المعلنة كل يوم سبت و ثلاثاء. إذا لم تكن البنوك بالملكة العربية السعودية مفتوحة للعمل في أي يوم تقويم، فإن يوم التقويم في هذه الحالة سوف يكون يوم العمل التالي الذي تكون فيه البنوك السعودية مفتوحة للعمل، وسوف يتم الإعلان عن تقويم الوحدة مرتين بالأسبوع على الموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية "تداول" و على خدمات سامبا كابتال الإلكترونية و مراكز الاتصال بسامبا كابتال و مراكز الاستثمار

**تأخير تقويم أصول الصندوق:** يحق لمدير الصندوق تأخير تقويم أصول صندوق الاستثمار لمدة لا تتجاوز يومين من الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بعمليات الشراء و الاسترداد إذا قرر مدير الصندوق بشكل معقول عدم إمكانية تقويم جزء كبير من أصول الصندوق بشكل يمكن التعويل عليه بشرط الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق المسبقة على هذا التأخير في التقويم.

## **27) رسوم الاسترداد المبكر:**

لا يوجد.

## **28) الإنهاء:**

إذا استقر رأي مدير الصندوق على أن قيمة أصول الصندوق الخاضعة لإدارته غير كافية لتبرير التشغيل المتواصل للصندوق، أو إذا كان بسبب حدوث أي تغيير في القانون أو النظام أو الظروف الأخرى اعتبر مدير الصندوق أن هذه التغييرات تشكل مبرراً صحيحاً لإنهاء الصندوق، فإنه يجوز لمدير الصندوق من خلال تقديم إشعار للمشاركين وبعد موافقة هيئة السوق المالية على ذلك، إنهاء عمل الصندوق؛ وفي هذه الحالة تتم تصفية أصول الصندوق و إبراء ذمة التزاماته وتوزيع عائداته المتبقية من هذه التصفية على المشاركين من قبل مصف والذي سوف تخضع تصرفاته في كافة الأوقات للأنظمة واللوائح التنفيذية وتوجيهات جهة الاختصاص.

## **29) رفع التقارير لمالكي الوحدات :**

الرسائل الأخبارية والبيانات الدورية: يرسل مدير الصندوق إلى كل مشترك عند نهاية كل ربع سنة كشفاً يوضح صافي قيمة أصول وحدات الصندوق و قيمة استثماره في الصندوق و سعر الوحدة وعدد الوحدات التابعة له بالصندوق وسجل بعملياته في الصندوق.

العنوان البريدي: يتم إرسال جميع الكشوفات والإشعارات وكافة المراسلات الخطية الأخرى من مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق إلى المشتركين بواسطة عناوينهم المذكورة في نموذج طلب الاشتراك.

يكون المشتركون مسئولين عن تزويد مدير الصندوق بعناوينهم البريدية الصحيحة في كافة الأوقات وإعلام مدير الصندوق فوراً بأي تغيير في العناوين. وفي حال عدم تزويد المشتركين لمدير الصندوق بالعنوان الصحيح أو الطلب من المدير عدم إرسال البريد بما في ذلك البيانات والإشعارات المتعلقة باستثماراتهم في الصندوق فإن المشتركين يوافقون بموجب هذا على حماية مدير الصندوق وإعفائه من أي مسؤولية والتنازل عن حقوقهم أو مطالباتهم ضد مدير الصندوق والناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عدم تزويدهم بالبيانات أو الإشعارات أو أية معلومات أخرى تتعلق بالاستثمار أو تلك التي تنشأ عن عدم القدرة على الرد أو التأكد من صحة المعلومات أو تصحيح أية أخطاء أو أخطاء مزعومة في أي كشف أو بيان أو أية معلومات أخرى.

## **30) تضارب المصالح :**

مع مراعاة عدم التأثير على مصالح الصندوق، فإن المشترك يفهم ويقبل بأنه يجوز لمدير الصندوق أو أي من المديرين، الموظفين أو العاملين التابعين له من وقت لآخر:

(1) أن يكون مالكاً لوحدات استثمارية في الصندوق

(2) أن تكون له علاقة مصرفية مع الشركات التي تكون أوراقها المالية محفوظة أو مشتراة أو مبيعة نيابة عن الصندوق أو إليه.

يجب على مدير الصندوق تجنب أي نوع من تضارب المصالح بين مصلحة مدير الصندوق من ناحية وبين مصلحة المشترك من ناحية أخرى. ويجب على مدير الصندوق عدم تفضيل مصلحة مجموعة من المستثمرين على مصلحة مستثمرين آخرين ضمن نفس الصندوق.

يتم إدراج أي تضارب بالمصالح في التقرير السنوي المقدم من قبل مدير الصندوق ويُبلغ إلى مجلس إدارة الصندوق.

يتم إبلاغ مجلس إدارة الصندوق و الحصول على موافقته بخصوص أي تضارب في المصالح قد ينشأ أثناء عمل الصندوق.

## **31) سياسات حقوق التصويت:**

بعد التشاور مع مسئول المطابقة و الالتزام، يوافق مجلس إدارة الصندوق على السياسات العامة المتعلقة بممارسة حقوق التصويت الممنوحة للصندوق بموجب الأوراق المالية التي تشكل جزء من أصوله، و يقرر مدير الصندوق طبقاً لتقديره ممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت بعد التشاور مع مسئول المطابقة و الالتزام

## **32) تعديل الشروط و الأحكام:**

لمدير الصندوق في أي وقت من الأوقات ووفقاً لتقديره الخاص أن يعدل هذه الشروط و الأحكام على النحو الذي يحقق مصلحة الصندوق، على أن يحصل مسبقاً على موافقة هيئة السوق المالية فيما يتعلق بأي تغيير جوهري وأن يبلغ المشتركين بواسطة البريد بالتعديل المقترح و يوافقهم بنسخة النص المعدل، و سوف تصبح التعديلات نافذة بعد 60 يوماً من تاريخ الإشعار.

## **33) إجراءات الشكاوى:**

في حال وجود أي شكوى تتعلق بالصندوق، يرسل مالك الوحدات شكواه لوحدة شكاوى العملاء التابعة لمدير الصندوق من خلال أي من القنوات المبينة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق. ويقدم مدير الصندوق الإجراءات الكاملة للتعامل مع شكاوى المشتركين إذا طلب

منه ذلك. وفي حال عدم التوصل إلى تسوية أو عدم الرد خلال ثلاثين يوم عمل، يحق لمالك الوحدات رفع شكواه إلى إدارة شكاوى المستثمرين في هيئة السوق المالية، ويجوز له أيضاً أن يرفع شكواه إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد تسعين يوم ميلادي من تاريخ رفع الشكوى إلى هيئة السوق المالية، ما لم تخطر هيئة السوق المالية المشتكي بأن شكواه يجوز تقديمها إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية قبل انقضاء هذه المدة.

### **(34) النظام المطبق:**

تخضع الشروط والتعاملات في الصندوق إلى القوانين والأنظمة واللوائح المعمول بها من وقت لآخر بالمملكة العربية السعودية. أي نزاع ينشأ بشأن هذه الشروط يُحال إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية التابعة لهيئة السوق المالية، ويوافق ويقر المشترك بأن شراء أو بيع أصول الصندوق والاستثمارات والممتلكات يخضع أيضاً لكافة القوانين والأنظمة المعمول بها لدى السلطات المختصة ذات الصلة.

يجوز لمدير الصندوق اتخاذ أو عمل أي إجراء يراه ضرورياً بهدف ضمان التقيد بأي أنظمة نافذة صادرة من قبل أي سلطة مختصة ولا يتحمل المسؤولية تجاه ذلك الي المشترك أو أي طرف آخر.

### **(35) الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار:**

تخضع هذه الشروط والأحكام ومستندات الصندوق الأخرى إلى لائحة صناديق الاستثمار لدى هيئة السوق المالية وتتضمن إفصاحاً كاملاً وصحيحاً وصریحاً عن كافة الوقائع المادية ذات الصلة بالصندوق.

### **36 - ملخص الإفصاح المالي**

#### **1-36 الرسوم و المصاريف**

النوع	النسبة /المبلغ (دولار امريكي)
رسوم الاشتراك	لا يوجد
رسوم الاسترداد	لا يوجد
رسوم إدارة الصندوق (أتعاب الإدارة) (**)	0.75% سنويا من صافي أصول الصندوق
رسوم الاسترداد المبكر	لا يوجد. لن يتم خصم رسوم استرداد مبكر.
مصاريف الحفظ وخدمات الحفظ الأخرى	لا يوجد.
اتعاب المحاسب القانوني المستقل طبقاً للعقد المبرم(*)	5,866.67
مصاريف اقتراض لصندوق الاستثمار	لا يوجد
مصاريف متعلقة بتسجيل الوحدات أو الخدمات الإدارية الأخرى	لا يوجد
الرسوم الرقابية (طبقاً للرسوم المقررة من قبل هيئة السوق المالية) (*)	2,000
اتعاب مستحقة مقابل خدمات تتعلق بسجل مالكي الوحدات	لا يوجد
رسوم المؤشر الإرشادي	10,000.00
رسوم السوق المالية السعودية (تداول) طبقاً للفواتير المستلمة(*)	1333.33
إذا كان صندوق الاستثمار قابضاً مصاريف التعامل	الصندوق لا يعتبر صندوقاً قابضاً
إجمالي مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	المصاريف المقدرة الخاصة بالصندوق من إجمالي المصاريف المدفوعة لسبعة صناديق بمبلغ إجمالي 80,000 ريال سنويا لعضوين مستقلين لجميع الصناديق المطابقة للمعايير الشرعية سيتم تخصيصها بناء على نسبة صافي الأصول بالصندوق إلى إجمالي الأصول بالصناديق المذكورة سابقاً
الترتيبات المالية للصندوق الاجنبي	لا يوجد

### **2-36 أساس حساب الرسوم و طريقة تحصيلها ووقت دفعها:**

(\*) : يتم احتساب استحقاق المصاريف وتحميلها نسبة لعدد الايام المستحقة في كل يوم تقويم ودفعها عند استلام الفواتير.

(\*\*) يتم احتساب أتعاب الإدارة في كل يوم تقويم للصندوق، ويتم الدفع في نهاية كل ربع سنة. يتم احتساب الاستحقاق للأتعاب وتحميلها نسبة لعدد الايام المستحقة في كل تقويم ودفعها (خصمها من حساب الصندوق) في نهاية الربع:

$$\text{أتعاب الإدارة} = (\text{أصول الصندوق} - \text{المصاريف الأخرى المستحقة}) \times 0.75\% \times (\text{عدد الأيام بين يوم التقويم الحالي ويوم التقويم السابق}) \times \frac{1}{360}$$

### 3-36 الاصول والرسوم والمصاريف الفعلية للصندوق في عام 2015

2,035,925.00	صافي قيمة الأصول
308,283.00	عدد الوحدات المصدره
USD 6.60	سعر الوحدة
18,630.00	رسوم إدارة الصندوق (أتعاب الإدارة)
17.94	إجمالي مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين
2,000.00	رسوم هيئة السوق المالية السنوية
1,898.00	رسوم المؤشر الإرشادي
407.31	تطهير الأرباح الموزعة
1,333.33	رسوم (تداول)
0.00	رسوم التعامل
0.00	رسوم الحفظ
6,667.00	مصاريف المراجعة
N/A	رسوم المدير الأجنبي
N/A	رسوم الإقتراض
N/A	الرسوم القانونية
0.00	الرسوم الإدارية / رسوم أخرى
0.61%	نسبة المصاريف لصافي اصول الصندوق عام 2015
0.00%	نسبة مصاريف التعامل لمتوسط صافي الأصول 2015
N/A	رسوم الإسترداد / الإسترداد المبكر
N/A	رسوم الإشتراك
N/A	نسبة الإشتراك والإسترداد لصافي أصول الصندوق عام 2015

جميع الاتعاب والمصاريف تحتسب عند كل تقويم للصندوق وتخضم على اقساط ربع سنوية.

4-36: مثال توضيحي لطريقة احتساب رسوم ومصاريف الصندوق باستخدام استثمار افتراضي:

الفرضيات:

<p>1. مستثمر وحيد.</p> <p>2. قيمة الإستثمار 100 مليون دولار امريكي (10,000,000 وحدة × 10 (دولار امريكي) سعر الوحدة).</p> <p>3. إستثمار المبلغ بعائد 5% ربع سنويا.</p> <p>4. ابقاء 10% من الإستثمار في شكل نقدي.</p>		
قيمة الاستثمار		100,000,000 (دولار امريكي)
تفاصيل الصندوق	نقدية (أ)	10,000,000 (دولار امريكي)
	استثمارات (ب)	90,000,000 (دولار امريكي)
تقويم الاستثمارات بنهاية الربع الاول بافتراض ارتفاع قيمتها بنسبة 5%	ج = ب + (ب × 5%)	94,500,000 (دولار امريكي)
اجمالي اصول الصندوق شاملا النقدية	د = أ + ج	104,500,000 (دولار امريكي)
مصاريف الربع الاول (ارجو الاطلاع على اجمالي المصاريف ادناه)	هـ = ف ÷ 4	(5,005) (دولار امريكي)
صافي الاصول قبل خصم اتعاب الادارة	و = د - هـ	104,494,995 (دولار امريكي)
اتعاب الادارة للربع الاول	ز = اتعاب الادارة = (الاصول قبل خصم اتعاب الادارة - المصاريف الأخرى المستحقة) × 0.75% × (عدد الأيام بين يوم التقويم ويوم التقويم السابق) × $\frac{1}{360}$	(195,928) (دولار امريكي)
صافي الاصول = قيمة صافي استثمارات العميل بنهاية الربع الاول	ح = و - ز	104,299,067 (دولار امريكي)
سعر الوحدة بعد نهاية الربع الاول	ط = ح ÷ عدد الوحدات	10.43 (دولار امريكي)
نسبة عائد الاستثمار للعميل بنهاية الربع الاول	ي = ط ÷ سعر طرح الوحدة	4.3%


دولار أمريكي	اجمالي المصاريف المقدرة (*) للصندوق لسنة مالية كاملة بخلاف اتعاب الادارة
6,700	اتعاب المحاسب القانوني المستقل
1,300	رسوم السوق المالية السعودية (تداول)
2,000	الرسوم الرقابية
10,000	رسوم المؤشر الإرشادي
20	إجمالي مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين
<b>20,020</b>	<b>اجمالي المصاريف الأخرى (سنوي)</b>

(\*) المصاريف الأخرى أعلاه تقديرية فقط وقد تزيد أو تنقص خلال السنة.

أداء الصندوق منذ انطلاخته مقارنة بالمؤشر الإرشادي

التاريخ	سعر الوحدة	معدل التغير في سعر الوحدة	المؤشر الإرشادي	معدل التغير في المؤشر الإرشادي
البداية	10.00		10.00	
11Dec	10.02	%0.23	10.34	%3.36
12Dec	10.00	%0.22-	10.89	%5.32
Dec 13	9.61	-3.91%	10.51	-3.48%
Dec 14	8.72	-9.30%	9.26	-11.90%
Dec 15	6.65	-23.76%	6.88	-25.64%

عائد الاستثمار في الصندوق	التغير في سعر الوحدة	التغير في المؤشر الإرشادي
منذ سنة	-23.76%	-25.64%
منذ ثلاث سنوات	-33.55%	-36.77%
منذ خمس سنوات	N/A	N/A



\* المؤشر الإرشادي هو مؤشر MSCI ACWI Islamic Select Commodities Related Capped Index

إخلاء المسؤولية:

ان الاداء السابق لصندوق الاستثمار او الاداء السابق للمؤشر لا يدل على ما سيكون عليه اداء الصندوق مستقبلا.  
أن الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن اداء الصندوق ( أو أداءه مقارنة بالمؤشر ) سيتكرر أو سيكون مماثلاً للأداء السابق.

**مكافآت أعضاء مجلس الإدارة السنوي:**

إجمالي المكافآت المدفوعة لأعضاء مجلس إدارة الصندوق (المستقلين) 17.94 دولار

**الإقرار:**

لقد قمت/قمنا بقراءة نشرة المعلومات و الملاحق الخاصة بالصندوق و فهم ما جاء بها و الموافقة عليها و تم الحصول على نسخة منها و التوقيع عليها

الاسم الكامل للمشارك : \_\_\_\_\_  
التوقيع : \_\_\_\_\_  
التاريخ : \_\_\_\_\_

## الملحق الأول

### ملحق التوجيهات و الإرشادات الشرعية

#### . فحص نشاط الأعمال

لا تسمح مبادئ الاستثمار الشرعية بالاستثمار في الشركات التي تعمل مباشرة في أو تحقق أكثر من 5 ٪ من عائداتها (تراكميا) من الأنشطة التالية ("الأنشطة المحظورة") :

• الكحول : مصانع التقطير، وصناع الخمر ومنتجات المشروبات الكحولية، بما في ذلك منتجي البيرة ومشروبات الشعير ومالكي ومشغلي الحانات والبارات.

• التبغ : السجائر وغيرها من منتجات التبغ ومصنعها وتجار التجزئة فيها.

• المنتجات ذات الصلة بلحوم الخنزير: الشركات العاملة في مجال تصنيع وتجارة التجزئة لمنتجات لحوم الخنزير.

• الخدمات المالية التقليدية: البنوك التجارية العاملة في مجال الخدمات المصرفية للأفراد، والإقراض للشركات، الخدمات المصرفية الاستثمارية، الشركات العاملة في خدمات الرهن العقاري والخدمات ذات الصلة بالرهن العقاري؛ مقدمي الخدمات المالية، بما في ذلك التأمين وأسواق المال وخدمات التمويل المتخصصة؛ وكالات الائتمان؛ البورصات؛ البوتيكات المتخصصة؛ خدمات التمويل الاستهلاكي، بما في ذلك القروض الشخصية وبطاقات الائتمان وتمويل الإيجار والخدمات المالية المتعلقة بالسفر ومحلات الرهن، والمؤسسات المالية العاملة في المقام الأول في إدارة الاستثمارات، والخدمات ذات الصلة بالرعاية وخدمات الأوراق المالية القائمة على الرسوم؛ الشركات المشغلة لصناديق الاستثمار والصناديق المغلقة و صناديق استثمار الوحدات؛ والمؤسسات المالية العاملة في المقام الأول في مجال الخدمات المصرفية الاستثمارية والوساطة المالية، بما في ذلك الاكتتاب في الأسهم والديون، وعمليات الاندماج والاستحواذ وإقراض الأوراق المالية ومؤسسات الخدمات الاستشارية، وشركات وساطة التأمين وإعادة التأمين، بما في ذلك الشركات التي توفر التأمين على الممتلكات، والإصابات والعجز، أو التعويض أو التأمين الصحي التكميلي.

• الدفاع / الأسلحة : الشركات المصنعة لمعدات الفضاء والمعدات العسكرية الدفاعية، وقطعها أو منتجاتها، بما في ذلك معدات الدفاع والالكترونيات والمعدات الفضائية.

• القمار / الكازينوهات : مالكي ومشغلي مرافق الكازينوهات والألعاب، بما في ذلك الشركات التي تقدم خدمات اليانصيب والرهان.

• الموسيقى : المنتجين والموزعين للموسيقى وأصحاب ومشغلي شبكات البث الإذاعي.

• الفنادق : مالكي ومشغلي الفنادق.

• السينما : الشركات التي تعمل في مجال إنتاج وتوزيع وفرز الأفلام والبرامج التلفزيونية، وأصحاب ومشغلي أنظمة البث التلفزيوني ومقدمي خدمات الكابل أو الأقمار الصناعية التلفزيونية.

• ترفيه الكبار: مالكي ومشغلي منتجات وأنشطة الترفيه للكبار.

#### 2-1 الفحص المالي

لا تسمح مبادئ الاستثمار الشرعي بالاستثمار في الشركات التي تحصل على دخل كبير من الفائدة أو الشركات التي لديها مستويات فائدة

عالية. وتستخدم MSCI المعدلات المالية الثلاثة التالية لفحص هذه الشركات :

- إجمالي الديون على مجموع الأصول
- مبلغ النقد والأوراق المالية للشركة ذات الفائدة على إجمالي الأصول
- مجموع الذمم المدينة للشركة والنقدية على إجمالي الأصول

لا يجوز لأي من النسب المالية أن تتجاوز 33.33٪. وسوف تعتبر الأوراق المالية غير متوافقة فيما يتعلق بالفحص المالي إذا كان أي من النسب المالية يتجاوز 33،33٪.

من أجل الحد من معدل دوران المؤشر الناتج من الفحص المالي، سيتم استخدام حد مخفض بـ 30٪ في تحديد الإدراجات الجديدة إلى المؤشرات الإسلامية. وسوف يعتبر الضمان الذي ليس متوافقاً في الوقت الحالي مع مؤشرات MSCI الإسلامية أنه متوافق فيما يتعلق بالفحص المالي فقط إذا كانت جميع النسب المالية الثلاث لا تتجاوز 30٪.

### 3-1 تنقية الأرباح

إذا كانت الشركة تحقق جزءاً من دخلها الإجمالي من إيرادات الفوائد و / أو من الأنشطة المحظورة فإن مبادئ الاستثمار الشرعي يحدد أن هذه النسبة يجب أن تخصم من الأرباح المدفوعة إلى المساهمين وتمنح للمؤسسات الخيرية.

سوف تطبق MSCI "عامل تسوية الأرباح" لجميع الأرباح المعاد استثمارها. ويعرف "عامل تسوية الأرباح" على النحو التالي :

(إجمالي الأرباح - (الدخل من الأنشطة المحظورة + إيرادات الفوائد)) / إجمالي الأرباح

في هذه الصيغة ، يتم تعريف إجمالي الأرباح كدخل إجمالي ، ويتم تعريف الدخل من الفائدة على أنه فائدة تشغيلية وغير تشغيلية. سوف تراجع MSCI "عامل تسوية الأرباح" على أساس سنوي في المراجعة النصف سنوية للمؤشر في شهر مايو.

**الملحق الثاني**  
**مؤشر منتجي السلع العالمي المتوافق مع الشريعة الإسلامية**

سوف تتخذ MSCI جميع مكونات مؤشر MSCI الإسلامي كمعيار للبدء وتطبق معايير الفحص على النحو المنصوص عليه في الملحق 1.

**معايير الفحص**

سيكون هناك خمسة قطاعات من السلع الأساسية واسعة النطاق داخل المؤشر وهي الزراعة والطاقة والمعادن الصناعية والمعادن الثمينة وغيرها. وسوف تطبق الأوزان المحددة سلفاً على النحو المبين في الجدول أدناه على كل من هذه القطاعات. وسوف يشكل كل قطاع شركات ضمن صناعات GICS الفرعية المحددة سلفاً على النحو المبين في الجدول أدناه. وسوف تركز الأوزان التكوينية في القطاعات المعنية على الرسملة السوقية الحرة المعدلة. وسيتم إعادة موازنة المؤشر الإرشادي بصورة نصف سنوية لتعديل أوزان القطاع وفق المستويات المحددة سلفاً

قطاع منتجي السلع	محددات الوزن بالقطاع	رمز GICS	صناعات GICS الفرعية
الزراعة	28%	15101030	الأسمدة والكيماويات الزراعية
		30202010	المنتجات الزراعية
		10102010	البترول والغاز المتكامل
الطاقة	45%	10102020	استكشاف وإنتاج البترول والغاز
		10102050	الفحم والوقود الاستهلاكي
المعادن الصناعية	15%	15104010	الألمنيوم
		15104020	المعادن المتنوعة والتعدين
		15104050	الصلب
		15104030	الذهب
المعادن الثمينة	10%	15104040	المعادن الثمينة
		15105010	منتجات الغابات
غيره	2%	15105020	المنتجات الورقية
		20106010	معدات الإنشاء والمزارع والشاحنات الثقيلة

سيتم مراجعة موازين المؤشر الإرشادي مرة كل سنة بالأخذ في الاعتبار مؤشر MSCI الإسلامي العالمي . وفي حالة تغير وضع الشريعة فيما يتعلق بنسبة مؤثرة من المخزون في القطاع، يمكن تعديل أوزان القطاع.